

الموضوع : التشريعات الليبية

قرار اللجنة الشعبية العامة رقم 365 لسنة 1989 م بالموافقة على محضر اجتماع بين الجماهيرية والجزائر في مجال التعاون الجمركي

المصدر : الجريدة الرسمية
العدد 4
السنة الثامنة والعشرون

جميع القوانين والقرارات واللوائح المدرجة مأخوذة من مصادرها الرئيسية مع تحملنا كافة المسئولية

عبد الرزاق بشير الوحيشي
<http://cfc2003.yoo7.com/> 00218913662383

مشرف الموقع :
abdo1953@live.co.uk

**قرار اللجنة الشعبية العامة
رقم (365) لسنة 1989
بموافقة على محضر اجتماع بين الجماهيرية
والجزائر في مجال التعاون الجمركي**

اللجنة الشعبية العامة ،

بعد الاطلاع على القانون رقم 9 لسنة 1984 بشأن تنظيم المؤتمرات
الشعبية ،

وببناء على ما عرضه أمين اللجنة الشعبية للمكتب الشعبي للاتصال الخارجي
والتعاون الدولي بمذكرة رقم (124) لسنة 1989 المؤرخة في 20 رمضان
1398 ور المافق 25/4/1989 م ،

قررت

مادة (1)

يوافق على محضر الاجتماع المبرم بين الجماهيرية العربية الليبية الشعبية
الاشترافية العظمى والجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية في مجال التعاون
الجمركي المحرر بمدينة طرابلس بتاريخ 27 شعبان 1398 ور المافق 3 من
شهر الطير 1989 م .

مادة (2)

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره .

اللجنة الشعبية العامة

صدر في 6 شوال 1398 ور
الموافق 11/5/1989 م

محضر اجتماع

تعزيزا للروابط الأخوية القائمة بين الشعبين الشقيقين في الجماهيرية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية العظمى والجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية وتدعيمها للعمل التكاملى بينهما فى مختلف المجالات وخاصة فى ميدان التعاون الجمرکي ، وتنفيذها لقرارات وتوصيات لجنة المتابعة الليبية الجزائرية فى دورتها الثامنة . وبناء على المحضر الموقع بين ادارتي الجمارك فى البلدين الشقيقين بتاريخ 1988/9/4 م ..

قام السيد محمد كنيفة المدير العام للجمارك الجزائرية على رأس وفد هام بزيارة الى الجماهيرية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية فى الفترة من ١ الى ٥ الطير 1989 م ..

وفي جو سادته روح الاخوة والتعاون البناء جرت مباحثات بين الطرفين تناولت القضايا الجمركية المشتركة والتعاون الثنائى بين الادارتين بحيث توصل الى ما يلى :

أولاً : استعرض الجانبان بنود المحضر الموقع بينهما فى 1988/9/4 م للوقوف على مدى تنفيذه وأبديا ارتياحهما للخطوات الايجابية التى تمت بهذا الخصوص واتفقا على مواصلة الجهد للتعاون فى الميادين الآتية :

أ) الاعلام الآلى : - وقف الجانبان على مستوى التعاون الفنى فى ميدان الاعلام الآلى من خلال زيارة فريق الخبراء الى الجماهيرية لدراسة الامكانيات المتاحة للتعاون فى هذا الميدان ، كما سجل الجانب العربى الليبي استلامه تقرير بنتائج أعمال هذا الفريق شاكرا له المجهودات التى بذلها فى سبيل ذلك ..

ب) وعد الجانب الجزائري بارسال نسخة من النظام المنسق الذى وضعته الجمارك الجزائرية بهدف الاطلاع على المنهجية التى اتبعت لتحديد هذا النظام بضيافة توصل الطرفين الى تصنيف موحد للبضائع ..

ثانيا - الوقاية من المخالفات الجمركية :

فى اطار العمل على تفادى المخالفات الجمركية بالنسبة للمواطنين الليبيين العابرين للاراضى الجزائرية فقد اتفق الجانبان على وضع الاعلان المرفق بهذا المحضر تحت تصرف المسافرين الليبيين فى مراكز الحدود الجزائرية لتذكيرهم بما يلزم القيام به ..

ثالثا - اتفق الجانبان على مواصلة التعاون في ميدان مكافحة تهريب المخدرات وبهذا الصدد تقرر أن يسافر فريق جمركي ليبي مختص إلى الجزائر للاطلاع على طرق التفتيش والعمليات التي تقوم بها الجمارك الجزائرية للكشف على المخدرات المهربة ..

كما قام الجانب الجزائري بتسليم ملف كامل بالصور «الفوتوغرافية» إلى الجانب الليبي يتضمن صور المواطنين الليبيين الذين تم توقيفهم في الجزائر بسبب تهريب المخدرات ، وقد عبر الجانب الليبي عن تشكراته على هذا التعاون ..

رابعا - اتفق الجانبان على العمل المباشر بينهما بخصوص التبليغ المتبادل عن كل القضايا المتعلقة بمكافحة تهريب المخدرات والمخالفات الجمركية الأخرى المكتشفة من الجانبين والمرتكبة من طرف مواطنى البلدين وذلك باستعمال وسائل الاتصال المباشر والفورى ..

خامسا - اتفق الجانبان على وضع قواعد موحدة للإجراءات الجمركية خاصة فيما يتعلق بعملية تسريع البضائع ..

سادسا - يعبر الجانبان عن ارتياحهما العميق للتوقيع على اتفاقية التعاون الإداري المتبادل من أجل تدارك المخالفات الجمركية والبحث عنها وقمعها الذي تم يوم ١٩٨٩/٤/٣ باعتبار أنها تشكل خطوة هامة في تعاون البلدين في ميدان الجمارك ..

سابعا - والجانب الجزائري إذ يعبر عن تشكراته الحارة على حفاوة الاستقبال وكرم الضيافة فإنه يجدد الدعوة إلى الاخ/ مدير عام الجمارك الليبية للقيام بزيارة إلى الجزائر في موعد يحدد فيما بعد ..

حرر هذا المحضر بطرابلس بتاريخ 27 شعبان ١٣٩٨ ور الموافق 3 من

شهر الطير 1989 م ..

عن الجانب الجزائري
محمد كفيفة
مدير عام الجمارك

عن الجانب الليبي
رائد/على الصغير دردور
مدير عام الجمارك

مرفق

اعلان للمسافرين

ليكن في علم المسافرين انه عملا بالتنظيم السارى المفعول يجب على كل مسافر عند الدخول أو الخروج من التراب الوطنى أن يصرح لدى مكتب جماركه مروره ، بالحدود عن نوع وكمية البضائع التى يحملهامهما كانت قيمتها ..
والغرض من هذا التصريح هو تسهيل الاجراءات الجمركية للمسافر وتفادى الوقوع فى مخالفات جمركية تعرض صاحبها للمتابعات والعقوبات المقررة قانونا ..